استثمار الأموال وتحقيق مقاصد الشريعة

أحمد غزالة

باحث فى الاقتصاد الإسلامي - مصر

اهتمت الشريعة الإسلامية بالأموال اهتمامًا كبيرًا فقد ورد ذكر لفظ المال فى القرآن (٨٦ مرة) فضلاً عن الأحاديث النبوية الشريفة التى تناولت لفظ المال، واستشعارًا بأهمية الأموال التى تمثل عصب الحياة والمعاملات بين الناس تأت هذه المقالة عن الضوابط الشرعية والاقتصادية التي تحكم عملية استثمار الأموال سواء كانت كثيرة يتم استثمارها فى مشروعات كبيرة أو صغيرة يستثمرها أصحابها فى مشروعات صغيرة أو متناهية الصغر؛ فالكثير من المستثمرين سواء الصغير منهم أو الكبير فالربح هو محرك قراراتهم الاستثمارية.

لا أحد ينكر ضرورة أهمية اختيار المشروعات المربحة عند إتخاذ قرار الاستثمار، ولكن يجب ألا يكون الربح هو العامل المحدد الوحيد لقرار الاستثمار، ولابد من اتخاذ معيار توافق هذه الاستثمارات مع مقاصد الشريعة الإسلامية التى أولت عملية استثمار الأموال اهتمامًا كبيرًا بل دعت أفراد المجتمع إلى ضرورة الاستثمار الذى يعود بالنفع على الفرد والمجتمع، ويجب على الإنسان العاقل أن يوازن بين خيري الدنيا والآخرة. فالشريعة الإسلامية لا تدعو إلى التقشف والحرص على الفقر بل تدعو إلى العمل والإنتاج والسعي لتحقيق المكاسب لقوله تعالى: **هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ** (الملك: ١٥)، وهي تدعو إلى ضرورة استثمار الأموال، بإفساح المجال لذلك، لما له من أهمية كبيرة تعود على المجتمع بالخير الكثير.

فالشريعة الإسلامية لم تترك للأفراد حرية الاستثمار دون ضوابط شرعية تحكمه، وبما أن الاستثمار يحتاج مالاً، والمال هو لله عز وجل، والإنسان مستخلف فيه، لقوله تعالى: **وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ** (الحديد: ٧)، لذلك يجب على الإنسان أن يستحضر دائمًا أمام عينيه أنه مستخلف فى المال وليس مالكه المطلق، وبالتالي فإنفاقه سواء كان استهلاكيًا أو استثماريًا يكون وفقًا لما حدده مالكه الأصلي الذي

استخلفه في هذا المال، من ضوابط تحكم إنفاقه وكسبه، فما هي أهم المعايير الشرعية والاقتصادية التي تحكم عملية الاستثمار؟

أولاً: أن يكون الاستثمار ابتغاء وجه الله تعالى، قال الله عز وجل: **قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ** (الأنعام: ١٦٢)، وبالتالي يجب أن يكون الهدف الأساسي للاستثمار مرضاة الله عز وجل بهذا الاستثمار لأنه أمر بعمارة الأرض بقوله: **وَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَ ٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا** (هود: ٦١)، وليس من أجل تكثير الأموال للمفاخرة بين الناس، ليكون الاستثمار فى معية الله فيكتب الله له التوفيق، ويكون العمل عبادة يؤجر عليها الإنسان.

ثانيًا: أن يكون المال حلالاً ابتداءً، ومن مصدر طيب حتى لا يتنامى المال وأصله خبيث فيتحول المال من نعمة إلى نقمة؛ فتكاثر الأموال التي أصلها خبيث مؤداه هلاك صاحبه عاجلاً أو آجلاً، وستمحق بركته وإن كثر في يد صاحبه فضلاً عن العقاب الأخروي من الله عز وجل، فالمال الخبيث يجعل صاحبه من أهل النار، لقول رسول صلى الله عليه وسلم: **(كل لحم نبت من سحت فالنار أولى به)**.

ثالثًا: تجنب الاستثمار فى الأعمال غير المشروعة، وهذه الأعمال بكل أسف متعددة ومتنوعة يتجه إليها كثير من المستثمرين لتحقيق أرباحًا سريعة؛ منها على سبيل المثال لا الحصر؛ الربا والذي نجده بكل أسف أصبح مقصداً لكثير من العمليات الاستثمارية بالرغم من أن الشريعة الإسلامية شددت على حرمته ومحق أمواله لقول الله عزوجل: **يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ** (البقرة: ٢٧٦)، وقال الله متوعداً من يصر على التعامل بالربا بحرب: **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ* فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ** (البقرة: ٢٧٨–٢٧٩)، ولم يأت تشديد الشريعة الإسلامية على تحريم الربا من فراغ، بل لأن فيه ظلم كبير للناس فهو أخذ للمال من غير جهد ولا عمل ويعيش المرابي على جهد الآخرين، ويدفعه ذلك نحو الكسل والخمول والتراخي عن العمل والإنتاج وهذا له آثار سلبية على الفرد والمجتمع، فضلا عن انقطاع المعروف والمودة بين الناس ويدفعهم نحو التشاحن والبغضاء.

رابعًا: البعد عن الاحتكار في التجارة والمعاملات والتي تعد مظهراً من مظاهر الجشع والطمع التي تورث بدورها الكراهية والبغضاء بين الناس، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (**الجالب مرزوق والمحتكر ملعون**)، مما يوجب تجنب الاحتكار فى كل المعاملات التجارية وغير التجارية.

خامسًا: تجنب كل أنواع التجارة فى السلع المحرمة والخبيثة كالخمور والمخدرات والتبغ وكل ما يعود على المجتمع بالضرر فهذه السلع الضارة والخبيثة يقع من يتعامل بها سواء استثماراً أو استهلاكًا إثم كبير وعظيم؛ قال الله عز وجل فى تحريم الخمور: **يَاأَيُّهَاالَّذِينَآمَنُوا إِنَّمَاالْخَمْرُوَالْمَيْسِرُوَالْأَنْصَابُوَالْأَزْلَامُ رِجْسٌمِنْعَمَلِالشَّيْطَانِفَاجْتَنِبُوهُلَعَلَّكُمْتُفْلِحُونَ** (المائدة: ٩٠). وهذا نص صريح يدعو لتجنب الخمر والميسر سواء بالتجارة والاستثمار أو بتعاطيهم، وهذا النص أيضًا ينطبق على كل مغيبات العقل مثل المخدرات وغيرها من السلع الضارة والمحرمة والمدمرة للمجتمع.

سادسًا: تجنب الغرر والغش فى المعاملات، وللأسف انتشر هذا فى زماننا بكثرة، وقد يتصور البعض أن تحصيل المكاسب بهذه الطريقة يجعل الأموال المحققة مشروعة، لأن تجارته مشروعة، ولكن فى الحقيقة ما حققه من أموال بهذه الطريقة هو كسب خبيث وأموال محرمة. وللغش صور كثيرة فى التجارة والصناعة وغيرها كأن يخلط التاجر بضاعته الرديئة بأخرى جيدة ويبيعها على أنها جيدة أو أن يطفف فى كيله وميزانه لها، أو أن يخفي عيوب سلعته أثناء بيعها فيضر مشتريها، ولو كان صانعًا تلاعب بالمواصفات الصناعية لسلعته حتى يقلل تكلفتها فتزيد أرباحه، لذلك فكل الأموال المتحققة بهذه الصور هي كسب خبيث وأموال كسبها محرم حتى وإن كان ظاهر تجارته مشروعة.

لذلك يجب أن نضع نصب أعيننا جيداً تلك الضوابط الشرعية الهامة التي حددتها الشريعة الإسلامية قبل اتخاذ قرار الاستثمار، وألا يكون عامل الربح هو العامل الوحيد المحدد لقراراتنا الاستثمارية، بل يجب اعتبار مقاصد الشريعة لننال خيري الدنيا والآخرة ولتحقيق السعادة فيهما.